الجمهورية العربية السورية 2014\2015

وزارة التربية

المركز الوطني للمتميزين

 حلقة بحث مقدمة لمادة التربية الإسلامية بعنوان:

الطعام ( أحكامه و آدابه)

في الشريعة الإسلامية

تقديم الطالب : زين العابدين برهوم

بإشراف المدرس : حسّان عسيلي

الفهرس

|  |  |
| --- | --- |
|  العناوين | رقم الصفحة |
| المقدمة | 2 |
| أهداف البحث | 4 |
| الباب الأول : أحكام الطعام بين الحلال والحرام | 5 |
|  |  |
|  الفصل الأول: الحيوانات  | 5 |
| 1. الحيوانات البرية
 | 5 |
| 1. الحشرات
 | 8 |
| 1. الحيوانات البحرية
 | 8 |
| 1. الطيور
 | 9 |
|  الفصل الثاني: غير الحيوانات ( من نبات و جماد) | 12 |
|  |  |
| الباب الثاني : آداب الطعام :  | 15 |
|  |  |
|  الفصل الأول : قلة الأكل و الاقتصاد في الغذاء | 15 |
|  |  |
|  الفصل الثاني : آداب المائدة  | 19 |
|  |  |
| الخاتمة  | 22 |
| صفحة المراجع  | 23 |

المقدّمة

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين ولا عدوان إلا على الظالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن نبينا محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بالتقوى إلى يوم الدين أما بعد:

فإن الله تعالى أمر عباده بأن يأكلوا مما رزقهم، وأن يشكروه على نعمه الكثيرة التي بها غمرهم. وبين الله لهم الحلال والحرام من الشراب والطعام قال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ([[1]](#footnote-1).وقال تعالى:( يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الأَرْضِ حَلالاً طَيِّباً)[[2]](#footnote-2), ويقول تعالى: ( الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ \* وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِ )[[3]](#footnote-3). وفي الحديث الصحيح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيباً، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين ". فقال: ( يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحاً إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ)[[4]](#footnote-4) وقال ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ )[[5]](#footnote-5)

إن النصوص السابقة تدل على أهمية الطعام للنفس البشرية و هنا يطرح السؤال لماذا حرّم الله بعض الأطعمة و الأشربة ( ولا شك أنه حرمها لسبب وجيه ) و الحديث الشريف التالي يبين لنا سبب ذلك :

فقد ورد في الحديث عن مفضّل بن عمر، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: اخبرني - جعلني الله فداك - لِمَ حرّم الله الخمر والميتة والدم ولحم الخنزير ؟ قال: "إن الله تبارك وتعالى لم يحرّم ذلك على عباده واحلّ لهم ما سواه، من رغبة منه في ما حرّم عليهم، ولا زهد في ما أحلّ لهم، ولكنّه خلق الخلق، فعلم ما تقوم به أبدانهم، وما يصلحهم، فأحلّه لهم وأباحه، تفضّلا منه عليهم به لمصلحتهم. وعلم ما يضرّهم، فنهاهم عنه، وحرّمه عليهم، ثمّ أباحه للمضطرّ، وأحلّه له في الوقت الذي لا يقوم بدنه إلا به، فأمره أن ينال منه بقدر البلعة لا غير ذلك. ثم قال: أمّا الميتة فإنه لا يدمنها أحد إلا ضعف بدنه، ونحل جسمه، ووهنت قوّته، وانقطع نسله، ولا يموت آكل الميتة إلا فجأة. وأمّا الدم فإنه يورث أكله الماء الأصفر، ويبخر الفم، وينتن الريح، ويسيء الخلق، ويورث الحقد والقسوة في القلب، وقلّة الرأفة والرحمة، حتّى لا يُؤمن أن يقتل ولده ووالديه، ولا يؤمن على حميمه، ولا يؤمن على من يصحبه، وأمّا لحم الخنزير فإن الله تبارك وتعالى مسخ قوماً في صور شتى مثل الخنزير والقرد والدب، وما كان من المسوخ, ثم نهى عن أكله للمثلة لكيلا ينتفع الناس به، ولا يستخفوا بعقوبته، وأما الخمر فانه حرمها لفعلها وفسادها، وقال: مدمن الخمر كعابد وثن يورثه الارتعاش، ويذهب بنوره، ويهدم مروءته، ويحمله على أن يجسر على المحارم من سفك الدماء، وركوب الزنا، ولا يؤمن إذا سكر أن يثب على حرمه وهو لا يعقل ذلك، والخمر لا يزداد شاربها إلا كل شر"

إذاً لقد حرّم الله بعض الأطعمة لعلمه باضرارها وآثارها الجانبية على الفرد والمجتمع لكن تكمن المشكلة في جهل الكثير من الناس المحرمات من الأطعمة مما يؤدي إلى وقوعهم في الخطيئة لذلك سأتحدث في هذا البحث عن بعض أحكام وآداب الطعام في الشريعة الإسلامية التي تؤدي لصحة الفرد والمجتمع.

\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*

أهداف البحث :

1. البحث في الأطعمة المحللة شرعاً من الحيوانات و غيرها
2. البحث في الأطعمة و الأشربة المحرمة شرعاً و أسباب تحريمها
3. البحث في فوائد الاقتصاد في الغذاء و أسباب دعوة الأنبياء له
4. البحث في آداب المائدة التي حث عليها الإسلام لدلالتها على الرقي

**الباب الأول: أحكام الطعام بين الحلال والحرام**

يتنوّع ما يتناوله الإنسان من طعام وشراب إلى نوعين الأوّل: من الحيوان، والثاني: من غير الحيوان وسنستعرض في ما يلي هذه الأنواع والأصناف حتى نميز الحلال من الحرام.

الفصل الأول: الحيوانات

الحيوانات ثلاثة أقسام: برية وبحرية وطيور، ولكل منها حكمها الخاص، وتفصيلها الخاص، لجهة جواز الأكل. وهذا ما سنذكر تفصيله في ما يلي:

الحيوانات البرية:

إن الحيوانات البرية صنفان: إنسية (أليفة)، ووحشية (غير أليفة):

**أولاً: الحيوانات الوحشية [[6]](#footnote-6)**

والمراد من الحيوانات الوحشية هنا التي لا تألف الإنسان ولا تعيش معه, فالذي أحله الله منها للناس:

1ـ الظبي والغزلان واليحامير بجميع أنواعها.

2ـ الكبش الجبليّ أو الماعز الجبليّ.

3ـ البقر والجواميس غير الأليفة, وهي البقر الذي يعيش في مجموعات كبيرة في البرية.

4ـ حمار الوحش وهو شبيه بالحمار, ومنها ما على جلده خطوط بيضاء وسوداء.

وأمّا المحرّم من الحيوانات البرّية فهو السباع، أي: كلّ حيوان له ظفر وناب، قوياً كان أم ضعيفاً، ومنها:

1ـ النمر. 2ـ الأسد. 3ـ الفهد. 4ـ الذئب. 5ـ الثعلب. 6ـ المسوخ وهي كالقردة والسعادين والدببة والفيلة وغيرها. 7ـ الخنزير البريّ. 8ـ الأرنب الذكر والأنثى.

والكثير من الحيوانات التي تتوفر فيها الصفات السابقة...
ملاحظة: الحية تدخل في عنوان الحشرات، وسيأتي الحديث عنها هناك بأنها محرمة الأكل بجميع أنواعها.

**ثانياً: الحيوانات الأليفة [[7]](#footnote-7)**
وهي التي تتعايش مع الإنسان، فيستخدمها في الحراثة, ويستفيد من لحمها، كالبقر والغنم وغيرها، أو التي تسكن بجوار الإنسان من دون أن يستخدمها، كالقطط والكلاب، وهي على أقسام ثلاثة: محلّل الأكل، ومحرّم الأكل، ومكروه الأكل.

**فالمحلل من الحيوانات الأليفة:**
1ـ الغنم بجميع أصنافها، من ماعز وغيره.
2ـ البقر بجميع أصنافها.
3ـ الإبل بجميع أصنافها.

**والمحرّم منها:**

1ـ الكلب بكلّ أقسامه.

2ـ القطط (السنور).

3ـ الخنزير الأليف أو خنزير المزارع (وهو ذو اللون الوردي).

**والمكروه منها:**

1ـ الخيل. 2 ـ البغال. 3- الحمير

وقد ورد في الرواية، عن الإمام محمد بن علي الباقر عليه السلام، قال: "إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم عن أكل لحوم الحمر الإنسية بخيبر، لئلا تفنى ظهورها وكان ذلك نهي كراهة، لا نهي تحريم".

**أشياء يحرم أكلها:**

إن بعض الأشياء الموجودة في الحيوانات البرية يحرم أكلها حتى لو كان الحيوان بذاته محلل الأكل وعدد هذه الأشياء ثلاثة عشر وسنذكرها بالتوالي:
1ـ الدم . 2ـ الروث. 3ـ الطحال. 4ـ الأعضاء التناسلية للذكر و الأنثى. 5ـ الفرج. 6ـ المرارة .
7- المثانة. 8- نخاع العمود الفقري . 9- الغدد . 10- المشيمة . 11- العلباوان ( عصبان ممتدان من الرقبة للذنب) . 12- خزرة الدماغ (حبة في وسط الدماغ بقدر الحمصة لونها يخالف لون الجمجمة) . 13- الحدقة (لا كل العين ).

الحشرات:

والحشرات محرمة الأكل ماعدا الجراد. ومن الحشرات المحرمة: القمل, والبراغيث, والصراصير, والحيات.
وأما الجراد، فلا يحل منه ما لم يستقلّ بالطيران، وهو المسمّى بالدّبا، وهو الجراد إذا تحرك ولم تنبت بعد أجنحته، وأمّا ما يستقلّ بالطيران فأكله حلال.[[8]](#footnote-8)

الحيوانات البحرية:

إنّ المعيار الشرعي في تحديد ما يحلّ أو يحرم أكله من حيوان البحر, هو أن يكون سمكاً له فلس. والفلس هو القشر الذي يعلو جلد السمك. ويسمى بالعامية (البرش).
فالسمك الذي يعلوه الفلس يكون محلّلاً، وأمّا الذي لا يوجد عليه فلس فهو محرّم. وما لا يُسمّى سمكاً فهو محرم الأكل.[[9]](#footnote-9)

**حكم بيض السمك**
إن بيض السمك هو أيضاً نوع من أنواع الطعام، فهل أن كل بيض السمك حلال أم أن بعض أنواعه حلال والأخرى حرام؟
إن بيض السمك تابع لأصله، فإن كانت السمكة التي أخذ بيضها محلّلة الأكل كان بيضها حلالاً, وإن كانت محرمة الأكل كان بيضها حراماً, فالمعيار هنا في أصل السمكة التي استخرج منها البيض.[[10]](#footnote-10)

الطيور:

الطيور بعضها ورد النص بحليته وبعضها بكراهيته وبعضها الآخر ورد النص بحرمته وسنذكرها بالتفصيل:[[11]](#footnote-11)
**أولاً: الطيور المحللة**

ورد في النصوص أنّه يحلّ من الطيور أصناف منها:
1ـ الحمام بكلّ أصنافه.
2ـ الدجاج بكلّ أصنافه، كالبلدي، والرومي، والحبشي...و غيرها
3ـ البطّ.
4ـ القَطَا (شبيه بالحمام في حجمه).
5ـ الكَرَوَان.
6ـ الكُركيّ.
7ـ العصفور بجميع أنواعه، ومنه البلبل، والزرزور، والقُبَّرة...
8ـ الحُبَارى ( هو أكبر من الدجاج، وأطول عنقاً، يُضرب به المثل في البلاهة).
9ـ الطيهوج (شبيه الحجل، منقاره ورجلاه حمر، وتحت جناحيه أسود وأبيض، ساقاه طويلتان).
10ـ القبج (يشبه الحجل)
11ـ النعامة

**ثانياً:** **الطيور المحرمة**
ورد في النصوص أنه يحرم من الطيور أصناف:
1ـ النسر.

2ـ الصقر.

3ـ الباشق.
4ـ الخفّاش (الوطواط).

5- البومة.
6ـ الطاووس
7ـ الغراب بكل أنواعه
8ـ العقاب.
9ـ الشاهين
10ـ كل طائر له مخلب.

**ثالثاً:** **الطيور المكروه أكلها**:

يكره من الطيور أصناف، منها:

1ـ الهدهد.
2ـ الخُطّاف، وهو من فصيلة السنونيّات، أسود اللون... وهو الذي يأوي في البيوت.
3ـ الصُّرَد، وهو طائر ضخم الرأس والمنقار، أبيض البطن...
4ـ الصّوَّام، وهو طائر طويل الرقبة، يعيش فوق النخيل.
5ـ الشقراق، وهو طائر مرقّط بخضرة وحمرة وبياض، يأكل الحيّات.

**حكم باقي الطيور**
الطيور التي لم تذكر في ما سبق، يمكننا أن نميّز المحلل والمحرم منها، من خلال ملاحظة أمرين:
**الأول:** الصفيف والدفيف (الصفيف هو بسط الجناحين عند الطيران وعدم تحريكهما، والدفيف هو تحريكهما وخفقهما). فعندما نلاحظ طريقة طيران هذا الطائر فقد نجده في طيرانه:
أـ صفيفه أكثر من دفيفه، بمعنى أنه غالباً ما يبسط جناحيه عند الطيران ولا يحركهما، فهذا محرم الأكل.
بـــــــ دفيفه أكثر من صفيفه، بمعنى أنه غالباً ما يحرك جناحيه عند الطيران ولا يبسطهما، فهذا محلل الأكل.
جـ يتساوى الصفيف والدفيف، فالأحوط أن نلاحظ هنا الأمر الثاني الذي سنتكلم عنه في ما يلي، ومع عدم تمييزها يكون المشكوك حلالاً.
**الثاني:** يحلّ الطير إذا كان فيه حَوْصُلّة),و هي ما يجتمع فيه الحب من المأكول) ، أو قانصة(و هي حوصلة صغيرة يجتمع فيها الحصى التي يأكلها الطير لطحن الطعام) ، أو صيصة(الشوكة التي في رجل الطائر) وما لم يكن شيء منها فهو حرام.
إذا تعارضت العلامتان، كما إذا وجدنا طيراً صفيفه أكثر من دفيفه، ولكن توفرت فيه العلامة الثانية بأن كان فيه حوصلة أو قانصة أو صيصة، أو وجدنا طيراً دفيفه أكثر من صفيفه، ولكن لم يكن فيه ولا واحدة من الثلاث (حوصلة أو قانصة أو صيصة)، فالعبرة بالعلامة الأولى فقط، وبالتالي: ما كان صفيفه أكثر يحرم أكله حتى لو كان له واحدة من الثلاث، وما كان دفيفه أكثر فهو حلال وإن لم يكن له شيء من الثلاث.

**حكم بيض الطيور**
بيض الطيور تابع لنفس الطير فلو كان الطير محلل الأكل كان بيضه حلالاً, ولو كان محرم الأكل كان بيضه حراماً, أما لو اشتبه الأمر في بيض لم يعرف مصدره أهو من طير محلل أو محرم فالمعيار هنا في تساوي الطرفين في البيضة فلو كانت دائرية كان حراماً. وأما لو كانت غير متناسقة الأطراف فتكون حلالاً.[[12]](#footnote-12)

\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*

الفصل الثاني: غير الحيوانات من نبات و جماد

بعد أن تعرضنا بالتفصيل لكلّ ما يتعلق بأحكام الحيوانات المحلّل منها والمحرّم، ينبغي لنا التعرّض لما أحلّه الله تعالى وحرّمه من غير الحيوانات من نبات وجماد وهي على خمسة أقسام:

**1ـ ما يضرّ بالبدن:[[13]](#footnote-13)**

يحرم تناول ما يضرّ ببدن الإنسان ضرراً خطيراً يؤدّي به إلى الهلاك , كما لو تناولت الحامل دواء يسقط جنينها, أو يفقد به بعض حواسه, كما لو تناول الإنسان دواءً يؤدّي به إلى فقد حاسّة السمع أو النظر, فهذه الأمور كلها محرمة.والمعيار في الضرر هو ما يعدّه العقلاء ضرراً معتدّاً به، فكلّ ما اعتبره العقلاء كذلك كان محرماً.
وقد يتساءل البعض حول إجراء عمليات الاستئصال لبعض أعضاء الجسم, كاليد أو الرجل أو العين أو الأمعاء...والتي يجريها الكثير من الناس المصابين بالسرطان - مثلاً- فما هو حكمها؟ أليست من الضرر المعتدّ به لدى العقلاء ؟
والجواب عن ذلك أنّ المسألة هنا مختلفة حيث إنّ الاستئصال بنفسه هو علاج للمرض الخطير، الذي لو لم يستأصل مكانه لأودى إلى الهلاك, ففي عملّية الاستئصال هنا دفع لضرر أكبر. ومن هذا الباب فإنّ إجراء مثل هذه العمليّات بمثل هذه الحالات لا إشكال فيه, لاسيّما بعد حكم الأطبّاء ذوي الخبرة العالية بضرورة ذلك.
**2ـ النجس والمتنجس[[14]](#footnote-14)**
يحرم تناول الأعيان النجسة، كالدم والبول وغيرهما سواء كانت جامدة أم سائلة, وكذلك يحرم تناول المتنجس سواء كان سائلاً كالماء الذي وقع فيه الدم مثلاً أو جامداً كالسمن الذي تقع فيه النجاسة
**3ـ الخمر والمخدرات[[15]](#footnote-15):**
الخمر من المحرمات, والاعتقاد بحرمته من ضروريات الدين وهو أم الخبائث, حيث ورد في الرواية عن الإمام الصادق عليه السلام: "إن الخمر أم الخبائث, ورأس كل شر, يأتي على شاربها ساعة يسلب لبه فلا يعرف ربه, ولا يترك معصية إلا ركبها, ولا يترك حرمة إلا انتهكها, ولا رحما ماسة إلا قطعها, ولا فاحشة إلا أتاه".
وقد ورد أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم لعن فيها عشرة: غارسها, وحارسها, وعاصرها, وشاربها, وساقيها, وحاملها, والمحمول إليه, وبائعها, ومشتريها, وآكل ثمنها.
وكل مسكر حكمه حكم الخمر سواء كان سائلاً أو جامداً (كالمخدرات). وما أسكر كثيره فقليله حرام.
**4ـ عصير العنب المغلي:[[16]](#footnote-16)**
يحرم عصير العنب حين يطرأ عليه الغليان سواء حصل الغليان بالنار أو بالشمس أو بأيّ أمر آخر، فبمجرد أن يغلي عصير العنب فإنه يحرم حينئذ تناوله, ولا يلحق بحكم عصير العنب أي عصير آخر فعصير الزبيب وعصير التمر لا يحرمان بالغليان إلا إذا ثبت أنهما يسكران فيحرمان عندئذ.
**5ـ الطين[[17]](#footnote-17)**
ومن المحرّمات أيضاً تناول الطين وهو التراب المختلط بالماء(الوحل), ويحرم أيضاً تناوله يابساً، وأما التراب الجاف فإنّه إذا لم يسبّب تناوله ضرراً فيجوز تناوله.
**ويستثنى من الطين المحرّم أكله أمور:**
**الأول:** الطين المأخوذ من قبر الإمام الحسين عليه السلام للاستشفاء, ولا يجوز تناوله لغير هذه الغاية, ويجوز أن يؤكل منه مقدار صغير بحجم الحمصة المتوسطة ولا يجوز تناول أزيد من ذلك, ولا يجوز أكل الطين من أي قبر شريف آخر لأن هذا الحكم خاص بقبر الإمام الحسين عليه السلام.
**الثاني:** الطين الذي يتناوله الإنسان لضرورة مرضية كالطين المسمى بالطين الأرمني, ولكن لا يجوز تناول هذا الطين إلا إذا كان هو الدواء الوحيد المتوفر لهذا المرض, أما لو كان بإمكان المريض الاستشفاء بأدوية أخرى فلا يجوز عند ذلك تناول هذا الطين.

**وللضرورة أحكامها !**

إن الأحكام الشرعية التي مرت معنا هي الأحكام التي تجب على الإنسان في الحالات العادية الأوّليّة, إلا أنّه هناك حالات قد ترتفع فيها بعض المحرّمات بمقدار معيّن، ومنها حالة الضرورة التي قد تضطر الإنسان إلى تناول شيء من الطعام أو الشراب المحظور، ففي مثل هذه الحالات للمكلف أحكام خاصة، منها:

ـ يجوز للإنسان أن يرتكب أيا من المحرمات التي تقدمت معنا في تعداد الأطعمة والأشربة لو كان منقطعا به وانحصر الأكل بهذه الأصناف المحرمة كما لو كان مسافرا في صحراء، وحلّ به الجوع الشديد ولم يجد إلّا ميتة، وشارف على الهلاك, ففي هذه الحالة يجب عليه أن يتناول منها بمقدار ما يبقيه على قيد الحياة ويسدّ به رمقه.
ـ ويجوز له ذلك أيضاً إذا أصيب بمرض لا علاج له سوى تناول المحرم كلحم القنفذ مثلاً، فخاف على نفسه من الموت بسبب المرض, فيجب عليه في هذه الحالة أن يبادر إلى تناول ما ينجيه من الهلكة.
ـ ويجوز ذلك لو خاف الإنسان على نفسه من الضعف المفرط الذي لا يحتمل عادة ومثال ذلك أنّ إنساناً منقطعاً به السبل أو محبوساً في منطقة لا يوجد فيها سوى المتنجس من الأطعمة، وظلّ بلا طعام إلى أن خاف على نفسه من الضعف الشديد الذي لا يحتمله الإنسان عادة، ففي هذه الحالة يجب عليه تناول ذلك المتنجس كي لا يصل إلى مرحلة مَرَضيّة خطيرة.
ـ الخوف على نفس محترمة كما لو أن حاملا في منطقة لا يوجد فيها من الطعام سوى الميتة ولو لم تأكل منها لمات الجنين الذي في بطنها، فحكمها في هذه الحالة أن تأكل من الميتة بمقدار ما تحافظ فيه على حياة الجنين الذي في بطنها.

ـ حالة الإكراه، وهي فيما لو أكره الإنسان بقوة السلاح أو غيره على تناول ما لا يجوز تناوله، كلحم الخنزير مثلاً, وخيّر بين ذلك أو القتل أو الجرح فحينئذ يجب عليه ذلك لكي ينجو بنفسه من الخطر.

**الباب الثاني: آداب الطعام :**

الفصل الأول: قلة الأكل والاقتصاد في الغذاء:

مما لا شك فيه أن الطعام من الأمور الهامة للجسم، لأن الحي بحاجة إلى تناول الغذاء لتعويض ما يفقده، ويقال: الإنسان لا يستطيع أن يعيش بدون هواء فوق ثلاث دقائق، وبدون ماء فوق ثلاثة أيام، وبدون طعام فوق ثلاثة أسابيع، وفي هذا نظر لاختلاف الناس، ولكن مما لا شك فيه أن حاجة الإنسان إلى الطعام لا تقل أهمية عن حاجته للماء والهواء، وهي قاعدة مشتركة بين الكائنات الحية.

ولقد شرف الله الإنسان وسخر له ما في الأرض جميعاً فحياته ثمينة فهو يأكل ليعيش لأن الله خلقه لعبادته ولأن في طول عمره مع الطاعة الخير والكثير. يقول صلى الله عليه وسلم: " خيرك من طال عمره وحسن عمله " الحديث.

والطعام الزائد عن حده يورث السمنة، والسمنة تعوق الحركة وتسبب الكسل وتجعل الإنسان بالحيوان الأعجم أشبه من الإنسان العاقل، وقبيح بالمرء أن يجعل من نفس بهيمة وقد خلقه الله إنساناً. ونحن نرى في هذه الأيام عدم الاهتمام باللياقة الجسمية مما يجعل الإنسان يحمل أوزاناً فوق وزنه، حتى أن البعض لا يستطيع أن يجلس الجلسة الصحيحة، ولا يؤدي الصلاة على الهيئة التي أرشدت إليها السنة النبوية وقد نهى الله سبحانه وتعالى عن الإسراف في كل الأمور وخاصة في الأكل والشراب قال تعالى ( وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلاَ تُسْرِفُوا إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ المُسْرِفِينَ ) [[18]](#footnote-18)

والإسراف كما ذكره المفسرون إما أن يكون بالزيادة على القدر الكافي والشره في المأكولات التي تضر الجسم، أو بزيادة الترفه في المآكل والمشارب، وإما بتجاوز الحلال إلى الحرام فإن الله تعالى يبغض السرف، والسرف يضر بالإنسان، قال ابن كثير رحمه الله في تفسير قوله تعالى:( وَكُلُوا وَاشْرَبُوا ) [[19]](#footnote-19).
قال بعض السلف: جمع الله الطب كله في نصف آية.

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ( كل ما شئت والبس ما شئت ما أخطأتك خصلتان سرف ومخيلة ). وعنه رضي الله عنه قال: ( أحل الله الأكل والشرب ما لم يكن سرفاً ومخيلة )[[20]](#footnote-20)، وفي الحديث: " ما ملأ ابن آدم وعاء شرا من بطنه حسب ابن آدم أكلات يقمن صلبه، فإن كان فاعلاً لا محالة فثلث لطعامه، وثلث لشرابه، وثلث لنفسه "[[21]](#footnote-21). ويقول صلى الله عليه وسلم: " من السرف أن تأكل ما اشتهيت "[[22]](#footnote-22).

فالإنسان العاقل يجعل الغذاء الذي يتناوله وسيلة تساعده على القيام بما أوجبه الله عليه، وبما خلق من أجله، بعكس الحيوان الذي يعيش من أجل أن يأكل، فصاحبه يسمنه لأجل ذبحه أو بيعه، أو الاستفادة منه لأغراض كالحليب والدهن والجلد وغير ذلك، ولا يقصد من بقاء الحيوان غير هذا.

الاقتصاد في الغذاء:

ينبغي للإنسان أن يقتصد فيما يأكل من غير إفراط، لأن الغذاء الكثير سبب من أسباب الضعف بل إن الإفراط في الأكل هو الداء كل الداء، وسبب كل بلاء وما مني الإنسان بأضر من إدخال الطعام على الطعام، والمعدة بيت الداء.
يقول الأطباء أسباب الأسقام أساسه الغذاء، وما ملاء ابن آدم وعاء شراً من بطنه وقال بعض الحكماء: إذا كنت نهماً فعد نفسك من الزمني ( مصاب بعاهة ) ويقولون إن الشبع يسبب البشم ( التخمة ) والبشم يسبب السقم والسقم يدعو إلى الموت ومن مات هذه الميتة مات ميتة لئيمة لأنه قتل نفسه، وقاتل نفسه ألأم من قاتل غيره.
( أما ما تدعو الحاجة إليه وهو سد ماسة الجوع وإسكان الظمأ فمندوب إليه عقلاً وشرعا لما فيه من حفظ النفس وحراسة الحواس وقد ورد الشرع بالنهي عن الوصال لأنه يضعف الجسد ويميت النفس، ويضعف عن العبادة، وذلك يمنع منه الشرع ويدفعه العقل، وليس لمن منع نفسه قدر الحاجة حظ من بر ولا نصيب من زهد.

**منافع قلة الأكل:**

وفي قلة الأكل منافع منها أن الإنسان قليل الأكل أصح جسماً وأزكى فهماً وأقل نوماً وأخف نفسا.
وفي كثرة الأكل كظ المعدة، ونتن التخمة، ويتولد منه الأمراض المختلفة، فيحتاج من العلاج أكثر مما يحتاج إليه قليل الأكل، قال بعض الحكماء أكبر الدواء تقدير الغذاء: وقد بين الرسول صلى الله عليه وسلم هذا المعنى بياناً شاملاً وشافياً يغني عن أقوال الأطباء فقال عليه الصلاة والسلام: " ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطنه..... الحديث ".

قيل كان للرشيد طبيب نصراني حاذق فقال لعلي بن الحسن: ليس في كتابكم من علم الطب شيئاً، والعلم علمان علم الأديان، وعلم الأبدان، فقال علي: قد جمع الله الطب كله في نصف آية من كتابنا، فقال ما هي فقال له على: قوله عز وجل ( وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلاَ تُسْرِفُوا ). فقال النصراني: ولا يؤثر عن رسولكم شيء من الطب. فقال علي: جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الطب في ألفاظ يسيرة قال ما هي: قال: " المعدة بيت الداء، والحمية رأس كل دواء، وأعط كل جسد ما عودته ". فقال النصراني: ما ترك كتابكم ولا نبيكم لجالينوس طباً.

وكثرة الأكل تثبط الإنسان عن خدمة ربه، والأخذ بحظه من نوافل الخير، فإن تعدى ذلك إلى ما فوقه مما يمنعه القيام بالواجب عليه حرم عليه، وكان قد أسرف في مطعمه ومشربه.

عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال: " أكلت خبز بر بلحم سمين، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فتجشأت فقال: احبس أو اكفف جشاءك فإن أكثرهم شبعاً في الدنيا، أطولهم جوعاً يوم القيامة، وزاد في رواية: قال: فما أكل أبو جحيفة ملء بطنه حتى فارق الدنيا [[23]](#footnote-23)، وكان إذا تعشى لا يتغدى وإذا تغدى لا يتعشى ".
وقال لقمان لابنه: ( يا بني لا تأكل شبعاً فوق شبع فإنك إن تنبذه للكلب خير من أن تأكله ).

وسأل سمرة بن جندب عن ابنه ما فعل، قالوا: بشم البارحة قال: بشم: فقالوا: نعم، قال: أما إنه لو مات ما صليت عليه.
خلاصة الفصل:

1- الأمر بالأكل من الطيبات والبعد عن الحرام والأمر للوجوب.

2- أن أكل الحرام سبب من أسباب عدم الاستجابة للدعاء.

3- الطعام ضروري للإنسان كضرورة الهواء والماء.

4- الطعام الزائد يزيد في الوزن ويسبب السمنة.

5- السمنة تعوق الحركة وتجلب الأمراض المزمنة.

6- الدعوة إلى عدم الإسراف في الأكل.

7- البطن شر وعاء.

8- قليل الأكل أكثر صحة وأذكى فهماً من كثيره.

لذا ينبغي المحافظة على الصحة باتباع أمر الله وأمر رسوله صلى الله عليه وسلم وعدم الإسراف والشره فإن في هذا ضرر قد يتعدى إلى الموت. سلم الله الجميع من كل سوء ورزقنا القناعة في كل الأمور، وللحديث بقية، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*

الفصل الثاني: آداب المائدة:

للأكل آداب في الشريعة الإسلامية و هي على أقسام :

أولاً : آداب ما قبل الأكل[[24]](#footnote-24) :

1. غسل اليدين قبل الطعام : ينبغي غسل اليدين قبل الطعام ليأكل بهما و هما نظيفتان لئلا يضر نفسه بما قد يكون عليهما من الأوساخ .
2. من آداب الأكل السؤال عن الطعام إذا كان الشخص ضيفاً على أحد و لا يعرفه (أي لا يعرف نوع الطعام ) و لا يطمئن إلى ما قد يقدمه إليه . فقد كان رسول الله صلّى الله عليه و سلم لا يأكل طعاماً حتى يعرف ما هو . عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى مَيْمُونَةَ ، وَهِيَ خَالَتُهُ وَخَالَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ فَوَجَدَ عِنْدَهَا ضَبًّا مَحْنُوذًا قَدِمَتْ بِهِ أُخْتُهَا حَفِيدَةُ بنت الْحَارِثِ مِنْ نَجْدٍ فَقَدَّمَتْ الضَّبَّ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَكَانَ قَلَّمَا يُقَدِّمُ يَدَهُ لِطَعَامٍ حَتَّى يُحَدَّثَ بِهِ وَيُسَمَّى لَهُ ، وَأَهْوَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَدَهُ إلَى الضَّبِّ فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْ النِّسْوَةِ الْحُضُورِ : أَخْبِرْنَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : أَنَّ مَا قَدَّمْتُنَّ لَهُ هُوَ الضَّبُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ يَدَهُ عَنْ الضَّبِّ ، قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ : أَحَرَامٌ الضَّبُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : لا . وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ قَالَ خَالِدٌ : فَاجْتَرَرْتُهُ فَأَكَلْتُهُ وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَنْظُرُ إلَيَّ[[25]](#footnote-25).
3. المبادرة إلى الأكل إذا قدم إليه الطعام من مضيفه.
4. التسمية قبل الأكل : و هي واجبة و المرد بها قول "بسم الله " في بداية الأكل . عن أُمُّ كُلْثُومٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى فَإِنْ نَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَوَّلِهِ فَلْيَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ " [[26]](#footnote-26)

ثانياً : آداب الأكل خلال الطعام[[27]](#footnote-27) :

1. الأكل باليمين : يجب على المسلم الأكل بيمينه و لا يأكل بشماله . فعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : " لا يَأْكُلَن أَحَدٌ مِنْكُمْ بِشِمَالِهِ ، وَلَا يَشْرَبَنَّ بِهَا ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِهَا " [[28]](#footnote-28) . و هذت إم لم يكن هناك عذر فإذا كان يوجد عذر يمنع الأكل باليمين من جراحة أو مرض أو غير ذلك فلا مانع من الأكل بالشمال.
2. الأكل بما يليه : يسن أم يأكل الإنسان بما يليه في الطعام مباشرة ,و لا تمتد يده لما يلي الآخرين و لا إلى وسط الطعام . لقوله عليه الصلاة والسلام لعمرو بن أبي سلمة : " يَا غُلامُ : سَمِّ اللَّهَ ، وَكُلْ بِيَمِينِك ، وَكُلُّ مِمَّا يَلِيك " [[29]](#footnote-29)
3. الأكل بثلاثة أصابع : السنة الأكل بثلاث أصابع , قَالَ عِيَاضٌ : وَالْأَكْلُ بِأَكْثَرَ مِنْهَا مِنْ الشَّرَهِ وَسُوءِ الْأَدَبِ ، وَلِأَنَّهُ غَيْرُ مُضْطَرٍّ لِذَلِكَ لِجَمْعِهِ اللُّقْمَةَ وَإِمْسَاكِهَا مِنْ جِهَاتِهَا الثَّلَاثِ ، وَإِنْ اُضْطُرَّ إلَى الْأَكْلِ بِأَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَصَابِعَ ، لِخِفَّةِ الطَّعَامِ وَعَدَمِ تَلْفِيقِهِ بِالثَّلَاثِ يَدْعَمُهُ بِالرَّابِعَةِ أَوْ الْخَامِسَةِ . هَذَا إنْ أَكَلَ بِيَدِهِ ، وَلَا بَأْسَ بِاسْتِعْمَالِ الْمِلْعَقَةِ وَنَحْوِهَا .
4. عدم الإتكاء أثناء الأكل : و ذلك لقوله صلى الله عليه و سلم " َلا آكُلُ وأنا مُتَّكِئ " [[30]](#footnote-30)

ثالثاً: آداب الأكل بعد الفراغ منه [[31]](#footnote-31) :

1. غسل اليدين بعد الطعام : يسن بمجرد الغسل بالماء قَالَ ابْنُ رَسْلَانَ : وَالْأَوْلَى غَسْلُ الْيَدِ بِالْأُشْنَانِ أَوْ الصَّابُونِ أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُمَا . هَذَا وَالْغَسْلُ مُسْتَحَبٌّ قَبْلَ الْأَكْلِ وَبَعْدَهُ ، وَلَوْ كَانَ الشَّخْصُ عَلَى وُضُوءٍ .
2. المضمضة بعد الطعام ( المضمضة بعد الفراغ من الطعام مستحبة ) لِمَا رَوَى بَشِيرُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ سُوَيْد بْنِ النُّعْمَانِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِالصَّهْبَاءِ - وَهِيَ عَلَى رَوْحَةٍ مِنْ خَيْبَرَ - فَحَضَرَتْ الصَّلاةُ ، فَدَعَا بِطَعَامٍ فَلَمْ يَجِدْهُ إلا سَوِيقًا فَلَاكَ مِنْهُ ، فَلُكْنَا مَعَهُ ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ ، ثُمَّ صَلَّى وَصَلَّيْنَا وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.[[32]](#footnote-32)
3. يسن أن يقول الآكل ما ورد من حمد الله و الدعاء بعد تمام الأكل , فقد كان النبي صلى الله عليه و سلم إذا رفع مائدته قال " اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ ، وَزِدْنَا مِنْهُ " .[[33]](#footnote-33)

رابعاً : آداب عامة في الأكل[[34]](#footnote-34) :

1. عدم ذم الطعام : رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : " مَا عَابَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم طَعَامًا قَطُّ ، إنْ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ " [[35]](#footnote-35) , و المراد هنا الطعام المباح أما الحرام فكان رسول الله يعيبه و يذمه و ينهى عنه . قَالَ النَّوَوِيُّ : مِنْ آدَابِ الطَّعَامِ الْمُتَأَكِّدَةِ أَلَّا يُعَابَ كَقَوْلِهِ : مَالِحٌ ، حَامِضٌ ، قَلِيلُ الْمِلْحِ ، غَلِيظٌ ، رَقِيقٌ ، غَيْرُ نَاضِجٍ ، وَغَيْرُ ذَلِكَ - قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ : هَذَا مِنْ حَسَنِ الْآدَابِ ، لِأَنَّ الْمَرْءَ قَدْ لَا يَشْتَهِي الشَّيْءَ وَيَشْتَهِيهِ غَيْرُهُ ، وَكُلُّ مَأْذُونٍ فِي أَكْلِهِ مِنْ قِبَلِ الشَّرْعِ لَيْسَ فِيهِ عَيْبٌ " .
2. الإعتدال في الطعام و عدم ملء البطن , و أكثر ما يسوغ في ذلك أن يجعل المسلم بطنه أثلاثاً , ثلثاً للطعام و الثاني للشراب , و الثالث للنفس , قال رسول الله " مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وِعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ ، بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ أَكَلَاتٌ يُقِمْنَ صُلْبَهُ ، فَإِنْ كَانَ لا مَحَالَةَ فَثُلُثٌ لِطَعَامِهِ وَثُلُثٌ لِشَرَابِهِ وَثُلُثٌ لِنَفَسِهِ " [[36]](#footnote-36)
3. اجتناب الأكل و الشرب في آنية من الذهب أو الفضة لأنه محرم , لقول النبي صلى الله عليه و سلم : " إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها ، أو يشرب الشربة فيحمده عليها " .[[37]](#footnote-37)

**الخاتمة:**

لقد تم و بعون الله تعالى إتمام هذا البحث المختصر في أحكام الطعام و الشراب في الشريعة الإسلامية بالاعتماد على آيات القرآن و سنة النبي صلى الله عليه و سلم و على أقوال أصحابه و أهل بيته عليهم السلام. و قد تحدثت في هذا البحث المتواضع عن آداب الطعام التي تحدث عنها الرسول صلى الله عليه و سلم في أحاديثه الكثيرة و حث على العمل بها لأنها تدل على الرقي و الحضارة.

و في نهاية هذا البحث أوصى كل من يقرأه بأن يواظب على العمل بأحكام الطعام و الشراب و آدابهما للوصول بالمجتمع الإسلامي إلى مقدمة المجتمعات الحضارية و المتقدمة صحياً.

و الحمد لله رب العالمين و الصلاة و السلام على أهله و صحبه أجمعين.

**المصادر والمراجع:**

1. الأشربة وما يتعلق ها من أحكام . كتبع أبو عبد الله مصفى العدوي.
2. أحكام الحيوان في الفقه الإسلامي . رسالة ماجستير مقدمة من الطالب عماد كمال محمد مناع . طالب في كلية الشريعة في نابلس فلسطين 1420 هـ ـ 2000 مــ .
3. الخميني روح الله الموسوي . تحرير الوسيلة . مؤسسة النشر الإسلامي.
4. الأحكام الفقهية (العبادات و المعاملات) . فتاوى السيد محمد سعيد الطباطبائي الحكيم . مؤسسة المرشد للطباعة والنشر . بيروت لبنان.
5. آداب الغذاء في الإسلام . إعداد سعد بن عبد الله آل حميد .
6. آداب المائدة في الشريعة الإسلامية إعداد قسطاس النعيمي. مراجعة علي عمر بلعجم 27/ 5/ 2007م.
7. الآداب الإسلامية في الطعام والشراب وأثرها في صحة الفرد والمجتمع . بقلم الدكتور محمد نزار الدقر.
8. صحيح بخاري محمد بن إسماعيل بن ابراهيم البخاري . مطبعة الفجالة الجديدة .
9. صحيح مسلم أبو الحسن مسلم بن حجاج . مطبعة دار الكتب العربية الكبرى.
10. كتاب مختصر الفقه الإسلامي للشيخ: محمد بن إبراهيم التويجري
11. قوانين الأحكام الشرعية و مسائل الفروع الفقهية . محمد بن أحمد بن جزي الغرناطي المالكي . دار العلم للملايين . بيروت
12. تفسير الطبري (جامع البيان تأويل آي القرآن ) أبو جعفر محمد بن جرير الطبري , بتحقيق محمود محمد بن شاكر , دار المعارف بمصر .
13. تفسير القرآن العظيم. إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي .الطبعة الثانية سنة 1373 هـ .
14. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع . علاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني الحنفي . مطبعة الإمام بمصر .
1. (البقرة: 172) [↑](#footnote-ref-1)
2. (البقرة: 168) [↑](#footnote-ref-2)
3. (الشعراء: 78-79) [↑](#footnote-ref-3)
4. (المؤمنون: 51) [↑](#footnote-ref-4)
5. (البقرة: 172( [↑](#footnote-ref-5)
6. أحكام الحيوان في الفقه الإسلامي . رسالة ماجستير مقدمة من الطالب عماد كمال محمد مناع . طالب في كلية الشريعة في نابلس فلسطين 1420 هـ 2000 م . [↑](#footnote-ref-6)
7. أحكام الحيوان في الفقه الإسلامي . رسالة ماجستير مقدمة من الطالب عماد كمال محمد مناع . طالب في كلية الشريعة في نابلس فلسطين 1420 هـ 2000 م . [↑](#footnote-ref-7)
8. الأحكام الفقهية (العبادات و المعاملات) . فتاوى السيد محمد سعيد الطباطبائي الحكيم . مؤسسة المرشد للطباعة والنشر . بيروت لبنان. [↑](#footnote-ref-8)
9. أحكام الحيوان في الفقه الإسلامي . رسالة ماجستير مقدمة من الطالب عماد كمال محمد مناع . طالب في كلية الشريعة في
 فلسطين 1420 هــ 2000 م . [↑](#footnote-ref-9)
10. الأحكام الفقهية (العبادات و المعاملات). فتاوى السيد محمد سعيد الطباطبائي الحكيم . مؤسسة المرشد للطباعة والنشر . بيروت لبنان. [↑](#footnote-ref-10)
11. - أحكام الحيوان في الفقه الإسلامي . رسالة ماجستير مقدمة من الطالب عماد كمال محمد مناع. طالب في كلية الشريعة في نابلس
 فلسطين 1420هـ 2000 م . [↑](#footnote-ref-11)
12. الأحكام الفقهية )العبادات و المعاملات( . فتاوى السيد محمد سعيد الطباطبائي الحكيم . مؤسسة المرشد للطباعة والنشر . بيروت لبنان. [↑](#footnote-ref-12)
13. الخميني روح الله الموسوي . تحرير الوسيلة . مؤسسة النشر الإسلامي. [↑](#footnote-ref-13)
14. الأشربة وما يتعلق ها من أحكام . كتبه أبو عبد الله مصفى العدوي. [↑](#footnote-ref-14)
15. الأشربة وما يتعلق ها من أحكام . كتبه أبو عبد الله مصفى العدوي. [↑](#footnote-ref-15)
16. الأشربة وما يتعلق ها من أحكام . كتبه أبو عبد الله مصفى العدوي. [↑](#footnote-ref-16)
17. الخميني روح الله الموسوي . تحرير الوسيلة . مؤسسة النشر الإسلامي. [↑](#footnote-ref-17)
18. ( الأعراف: 31 ) [↑](#footnote-ref-18)
19. (البقرة: 187) [↑](#footnote-ref-19)
20. رواه البخاري في صحيحه [↑](#footnote-ref-20)
21. رواه الترمذي [↑](#footnote-ref-21)
22. رواه الدارقطني [↑](#footnote-ref-22)
23. أخرجه الترمذي وابن ماجة من حديث ابن عمر والزيادة عن ابن أبي الدنيا من حديث أبي جحيفة وهو حسن بمجموع طرقه. [↑](#footnote-ref-23)
24. آداب الغذاء في الإسلام . إعداد سعد بن عبد الله آل حميد. [↑](#footnote-ref-24)
25. رواه البخاري ( 5391 ) ومسلم ( 1946 ) [↑](#footnote-ref-25)
26. رواه الترمذي ( 1858 ) وأبو داود ( 3767 ) وابن ماجه ( 3264 ) ، وصححه الألباني في " صحيح سنن أبي داود " ( 3202 ) . [↑](#footnote-ref-26)
27. آداب الغذاء في الإسلام . إعداد سعد بن عبد الله آل حميد. [↑](#footnote-ref-27)
28. رواه مسلم ( 2020 ) . [↑](#footnote-ref-28)
29. رواه البخاري ( 3576 ) ومسلم ( 2022 ) . [↑](#footnote-ref-29)
30. رواه البخاري ( 5399 ) [↑](#footnote-ref-30)
31. آداب الغذاء في الإسلام . إعداد سعد بن عبد الله آل حميد. [↑](#footnote-ref-31)
32. رواه البخاري ( 5390 ) [↑](#footnote-ref-32)
33. رواه الترمذي ( 3377 ) وحسنه الألباني في " صحيح الجامع " ( 381 ) . [↑](#footnote-ref-33)
34. آداب المائدة في الشريعة الإسلامية إعداد قسطاس النعيمي. مراجعة علي عمر بلعجم 27/ 5/ 2007م. [↑](#footnote-ref-34)
35. رواه البخاري ( 3370 ) ومسلم ( 2046 ) . [↑](#footnote-ref-35)
36. رواه الترمذي ( 2380 ) وابن ماجه ( 3349 ) ، وصححه الألباني في صحيح الترمذي ( 1939 ) ؛ [↑](#footnote-ref-36)
37. رواه مسلم ( 2734 ) . [↑](#footnote-ref-37)